

أثر هندسة مالية الزكاة وإدارتها على سرعة دوران النقود

د. حازم محمود الوادي

رئيس قسم اقتصاد الأعمال / كلية الأعمال / جامعة الطفيلة التقنية / الأردن

الاقتصاد العالمي يعاني الكثير من الأزمات والمعضلات الاقتصادية منها: التضخم، والركود، والركود التضخمي، وما زالت النظريات الاقتصادية عاجزة عن إيجاد الحلول لتلك المشكلات.

الزكاة فريضة مالية ربانية تتصف بالكمال والصلاح لكل زمان ومكان ففيها الحلول لكل الأزمات الاقتصادية، وهذا ما حاولت البحث به لإيجاد بعض الوسائل والأساليب التي تعمل بها هندسة مالية الزكاة وإدارتها في نفقاتها دون التعدي على حقوق مستحقيها لإيجاد حلول جذرية لتلك الأزمات والمشاكل، وذلك بطريق إصدار أوراق تجارية من قبل بيت مال الزكاة، وتعجيل جمع الزكاة، وغير ذلك من السبل المتاحة، للتحكم في سرعة دوران النقود نقصانا أو زيادة.

المبحث الأول: سرعة دوران النقود في الأدبيات الاقتصادية:

يتكون هذا المبحث من: مفهوم سرعة دوران النقود، وسرعة دوران النقود في النظريات الاقتصادية، وسرعة دوران النقود في الدراسات العلمية الواقعية، وكيفية قياس سرعة دوران النقود، ومحددات سرعة دوران النقود.

المطلب الأول: مفهوم سرعة دوران النقود: سميت سرعة تداول النقود، وسميت سرعة دوران النقود، ولم يثبت أي فرق بينها فكلاهما يحتمل نفس المعنى.

تعرف سرعة دوران النقود بأنها: "متوسط عدد المرات التي تستخدم فيها وحدة النقد في شراء السلع والخدمات المنتجة من قبل الاقتصاد القومي في فترة زمنية معينة هي عادة سنة"¹، وتعرف بأنها: "الإنفاق الكلي مقسوما على كمية النقود"². ومما سبق يمكن التوصل إلى:

١. أن سرعة دوران النقود تشكل حلقة الوصل بين التدفق النقدي وكمية النقود، وبين حجم النقود وتدفق السلع والخدمات من خلال الأسعار المحددة في السوق³.

١. حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، ط4 1412هـ/1992م، دار الفكر العربي - القاهرة ص 247.

٢. الناقة، أحمد أبو الفتوح، نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية، ص 57، مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية.

٣. السيد، علي عبد المنعم، والعيسى، نزار سعد الدين، النقود والمصارف والأسواق المالية 2004، ص 238 دار الحامد - عمان.

- ٢ . لها تأثير على الأنشطة الاقتصادية بشكل مساوٍ أو أكثر من كمية النقود المتداولة¹.
- ٣ . حالة زيادة سرعة دوران النقود لها تأثير مباشر على التضخم الاقتصادي.
- ٤ . حالة انخفاض سرعة دوران النقود لها تأثير مباشر على الركود الاقتصادي.
- ٥ . توازن سرعة دوران النقود مع كمية السلع والخدمات المنتجة يساعد على الاستقرار الاقتصادي.
- ٦ . إمكانية استخدام سرعة دوران النقود كمؤشر لتقييم وقياس كفاءة استخدام وفعالية إجراء العمليات التبادلية في الاقتصاد².

المطلب الثاني: سرعة دوران النقود في النظريات الاقتصادية:

أولاً: المدرسة الكلاسيكية: حالة الأجل القصير: يكون الاقتصاد في حالة تشغيل كامل مما يجعل الإنتاج في حالة ثبات، وبالتالي فإن النقود لا تطلب لذاتها وإنما لإجراء المبادلات الاقتصادية، وبالتالي فإنه يتم إنفاقها عاجلاً أو آجلاً وهذا يجعل سرعة دوران النقود تتصف بالثبات، وذلك بسبب بطء التغير في التغيرات الهيكلية والعادات والعوامل المؤسسية في الاقتصاد³، وفي حالة الأجل الطويل: تتغير سرعة دوران النقود وذلك بسبب تغير العادات والعوامل المؤسسية والهيكلية في الاقتصاد.

ثانياً: المدرسة الكينزية: ترى هذه المدرسة أن الطلب على النقود هو المحدد لسرعة دوران النقود، وأن الطلب على النقود يكون بدافع: المعاملات والاحتياط والمضاربة، وتوصلت هذه المدرسة إلى وجود علاقة عكسية بين الطلب على النقود وسرعة دوران النقود في ظل مستوى معين من الدخل، أي أن سرعة دوران النقود متغيرة في الأجلين القصير والطويل⁴.

ثالثاً: المدرسة النقدية (نظرية كمية النقود الحديثة): يرى أصحاب هذه المدرسة أن الطلب على النقود يعتمد على الموارد المتاحة للأفراد وتشمل: ثروتهم أي الدخل الدائم، ومعدلات العائد المتوقعة على أصولهم مقارنة بالعائد المتوقع على النقود، والدخل الدائم يتصف بصغر تقلباته في الأجل القصير،

1. برعي، محمد خليل، ومنصور، علي حافظ، مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك 1990، ص 89 مكتبة نهضة الشرق - القاهرة.

2. البياتي، طاهر فاضل، وسماره، ميرال روجي، النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة، ط 2013م ص 75، دار وائل للنشر والتوزيع - عمان.

3. برعي ومنصور، مرجع سابق، ص 123.

4. سليمان، هند، العوامل المحددة لسرعة دوران النقود دراسة تطبيقية على السودان 1970 - 2000م، رسالة ماجستير/ كلية الاقتصاد - جامعة الخرطوم 2002م ص 14 على موقع: www.Khartoumspace.Uofk.edu/handle/123456789/12844

وفي الأجل الطويل يساوي الدخل الدائم متوسط متوقع الدخل وبذلك فإنه لا يتغير كثيرا، وبذلك فإنهم يرون أن الطلب على النقود لا يتغير مع حركات الدورة الاقتصادية من رواج وكساد لارتباط الطلب النقدي بالدخل الدائم مما يجعل الطلب النقدي مستقرا ولا يتأثر بسعر الفائدة، وبذلك فإن التقلبات العشوائية في الطلب النقدي تكون صغيرة ويمكن التنبؤ بها بواسطة دالة الطلب النقدي، وطالما أن دالة الطلب النقدي غير حساسة للتغيرات في سعر الفائدة فهذا يعطي إمكانية للتنبؤ بسرعة دوران النقود بدرجة عالية، ويرون أن دالة الطلب النقدي تعتمد على مستوى الأسعار، وعوائد السندات والأسهم، ومعدل التغير في الأسعار والدخل، ونسبة الثروة إلى الدخل، وأن سرعة التداول تتغير بصورة قابلة للتنبؤ لأنها دالة لمتغيرات اقتصادية معينة وملموسة¹.

المطلب الثالث: سرعة النقود في الدراسات العلمية الواقعية:

أجريت العديد من الدراسات العلمية على أثر سرعة دوران النقود على التضخم، والعوامل المحددة لسرعة دوران النقود، وفيما يلي سرد لبعض هذه الدراسات، والنتائج التي توصلت لها:

أولا: دراسة نرمن معروف غفور²: وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. تؤثر سرعة دوران النقود على معدلات التضخم، وتساهم سرعة دوران النقود في ارتفاع الأسعار بشكل كبير، وهي المسؤولة عن ارتفاع معدلات التضخم بشكل أكبر من تأثير تغيرات العرض النقدي.

٢. تؤثر سرعة دوران النقود على السياسة النقدية، وقد تفقدتها فعاليتها كأداة لإدارة الطلب النقدي الكلي عندما تكون سرعة دوران النقود متغيرة ولا يمكن توقعها، فلو كانت مستقرة لاستطاعت السلطات النقدية التأثير على حجم الناتج والإنفاق بمجرد تحقق التناسب بين عرض النقود كمخزن وسرعة دورانها.

١. المرجع السابق ص 21 - 23.

٢. غفور، نرمن، تأثير تغيرات عرض النقود وسرعة دورانها على معدلات التضخم في العراق (1991-2013م)، مجلة دنانير العدد السابع.

ثانيا: دراسة شورط¹ ١٩٨٢، وقامت الدراسة باختبار العلاقة بين سرعة دوران النقود ونصيب الفرد من الدخل في اقتصاديات غرب ماليزيا وسنغافورة في الفترة (١٩٥١-١٩٦٦)، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. هنالك علاقة عكسية بين سرعة دوران النقود ونصيب الفرد من الدخل القومي .
 ٢. هنالك علاقة طردية بين سرعة دوران النقود وعدد أفرع البنوك التجارية، ومعدل سعر الفائدة، ومعدل التغير في الأسعار .
- ثالثا: دراسة حسين (١٩٩٩)² وهي دراسة لتحديد العلاقة بين التضخم وسرعة دوران النقود في السودان، وتوصلت الدراسة إلى: وجود علاقة طردية بين سرعة دوران النقود والتضخم النقدي .
- رابعا: دراسة هند سليمان³، وهي دراسة للعوامل المحددة لسرعة دوران النقود على السودان (١٩٧٠-٢٠٠٠)، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. هنالك علاقة عكسية بين سرعة دوران النقود والتوازن النقدي المتباطئ .
٢. هنالك علاقة طردية بين سرعة دوران النقود وعدد أفرع البنوك التجارية، ونسبة العملة خارج الجهاز المصرفي، ومعدل التضخم، ونصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي .

المطلب الرابع: قياس سرعة دوران النقود:

يمكن قياس سرعة دوران النقود بإحدى الطرق التالية:

- ١- سرعة دوران المعاملات: أي متوسط عدد المرات التي تستخدم فيها كل وحدة من الوحدات النقدية في المعاملات، أي في عملية البيع والشراء للسلع والخدمات والأوراق المالية في السنة الواحدة، لكن هذه الطريقة تواجه صعوبات في تقدير حجم أو عدد المعاملات، وتتخذ الصيغة الرياضية التالية:

$$\text{سرعة دوران المعاملات} = \text{حجم أو عدد المعاملات} \div \text{كمية النقود المتداولة}$$

- ٢- سرعة الدوران الدخلية: وأساس هذه الطريقة الدخل أو الناتج القومي، أي المنتج من السلع والخدمات النهائية، وتعرف بأنها: متوسط عدد المرات التي تنفق فيها الوحدة النقدية باعتبارها دخلا على السلع

١. سليمان، هند، العوامل المحددة لسرعة دوران النقود دراسة تطبيقية على السودان، مرجع سابق.

٢. المرجع السابق.

٣. المرجع السابق.

والخدمات خلال سنة واحدة¹، فهي تقيس معدل إنفاق أو تدفق الدخل النقدي، وتأخذ الصيغة الرياضية التالية:

$$\text{سرعة الدوران الدخلية} = \frac{\text{الدخل أو الناتج القومي}}{\text{كمية النقود في التداول}}$$

المطلب الخامس: محددات سرعة دوران النقود:

تحدد سرعة دوران النقود بعدة محددات أهمها²:

١. درجة انتظام استلام الدخل: هنالك علاقة طردية بين انتظام استلام الدخل وسرعة دوران النقود، ففي حالة انتظام استلام الدخل وتوقع ثبات ذلك يقلل من حجم الأرصدة النقدية المحتفظ بها فيزيد سرعة دوران النقود، وفي حالة عدم انتظام استلام الدخل وتوقع بعدا زمنيا في الحصول على دخل يزيد من ميل الأفراد لادخار جزء أكبر لإنفاقه مستقبلا مما يقلل من سرعة دوران النقود.
٢. التزامن بين استلام الدخل وإنفاقه: إن العلاقة طردية بين استلام الدخل وسرعة إنفاقه وسرعة دوران النقود، ففي حالة سرعة إنفاق الدخل المستلم يؤدي إلى زيادة سرعة دوران النقود، وحالة تباطؤ إنفاق الدخل المستلم يؤدي إلى انخفاض سرعة دوران النقود.
٣. درجة توزيع الدخل بين الإنفاق والادخار: كلما زادت رغبة الأفراد في الإنفاق أي الميل الحدي للاستهلاك كان مرتفعا فإن هذا يزيد من سرعة دوران النقود، وفي حالة رغبة الأفراد في الادخار أي ارتفاع الميل الحدي للادخار لهم فيكون دافعا للاحتفاظ بالأرصدة النقدية مما يقلل من سرعة دوران النقود.

٤. الدوران الاقتصادية وطبيعة النشاط الاقتصادي السائد في المجتمع: حالة الازدهار الاقتصادي يتخللها زيادة الإنفاق الكلي مما يحفز الأفراد والوحدات الاقتصادية على عدم الاحتفاظ بالأرصدة النقدية مما يزيد من سرعة دوران النقود، وحالة الكساد والركود الاقتصادي يتخلله

١. غفور، نرمين معروف، تأثير تغيرات عرض النقود وسرعة دورانها على معدلات التضخم في العراق خلال الفترة (1991 - 2013م)، مجلة دنانير العدد السابع ص 23.

٢. أنظر:

- البياتي، طاهر، النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة، مرجع سابق، ص 76 - 77.
- غفور، نرمين، تأثير تغيرات عرض النقود وسرعة دورانها على معدلات التضخم في العراق، مرجع سابق ص 11 - 12.
- سليمان، هند، العوامل المحددة لسرعة دوران النقود، مرجع سابق ص 23 وما بعدها.
- الجنابي، هيل عجمي، التمويل الدولي والعلاقات النقدية الدولية 2004م، ص 85 وما بعدها، دار وائل - عمان.

انخفاض الإنفاق الكلي مما يحفز الأفراد والوحدات الاقتصادية على الاحتفاظ بالأرصدة النقدية مما يقلل من سرعة دوران النقود .

٥ . مدى توفر موجودات سائلة غير نقدية : الموجودات السائلة غير النقدية هي : وسائل الدفع التي لا يمكن اعتبارها نقدا لأنها لا تستعمل كوسائل مبادلة أو قيما للقيم ولكنها مستودع للقيمة، وأدوات ادخار لقيمة شرائية، ولذلك فإنها تشترك مع النقود في تلبية الحاجات .

أمثلتها: الودائع الادخارية، وسندات الادخار، والأوراق المالية الحكومية والخاصة، والأوراق التجارية الصادرة عن المؤسسات المالية العامة والخاصة، والشيكات بكافة أنواعها... وغيرها، والتي تشترك مع النقود في وظيفة خزن القيم والطلب على السيولة لقابليتها للتحويل إلى نقد بسرعة .

مع توفر هذه الجهود بشكل كبير تؤثر على سرعة دوران النقود من جانبين، الجانب الأول حالة حاجة الناس لها وشرائها بالنقد فتقلل الطلب النقدي وتزيد من سرعة دوران النقود، والجانب الثاني حالة استخدامها للمبادلة تقلل العرض النقدي وتقلل سرعة تداول النقود، والعكس صحيح عند عدم توفر كميات كبيرة من هذه الموجودات .

٦ . الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري : يحدد الإنفاق الاستثماري توقعات المستثمرين لمعدل الربح المستقبلي فإذا كانت متفائلة فيحفزهم على زيادة استثماراتهم، ويؤدي ذلك لزيادة الإنفاق الاستثماري مما يترتب عليه زيادة سرعة دوران النقود لكنها إيجابية بسبب ربطها بزيادة الإنتاج مستقبلا .

٧ . أما الإنفاق الاستهلاكي فيتحدد باليقين في ثبات الدخل ومقداره، فهذا يزيد من الإنفاق وبالتالي زيادة سرعة دوران النقود، والعكس صحيح، وكذلك توقعات تغير أسعار السلع والخدمات، فحالة التوقع بالارتفاع يكون دافعا لزيادة الإنفاق فيزيد سرعة دوران النقود، وحالة توقع الانخفاض يكون مشجعا للاحتفاظ بالنقود فيقلل سرعة دوران النقود .

٨ . درجة تقدم الجهاز المصرفي، ومدى ثقة وتعامل الأفراد معه، ومدى تقدم عادات الجمهور المصرفية :

٩ . إن تقدم وتطور الجهاز المصرفي، وانتشاره بين السكان بشكل أكبر، وتعامل الأفراد معه بشكل كبير وبثقة عالية، وللمؤسسات المصرفية القدرة الكافية على اجتذبات مدخرات كافة الأفراد، ولديها القدرة التسويقية في توظيف المدخرات بسرعة وبأقل تكلفة، وبوجود وتوفر وسائل الاتصالات

المتقدمة وأجهزة المقاصة المصرفية السريعة أدت إلى تقليل احتفاظ الأفراد بالنفود السائلة للتعامل، فتؤثر بزيادة سرعة دوران النقود، والعكس صحيح.

المبحث الثاني: سرعة دوران النقود في الاقتصاد الإسلامي:

يتكون هذا المبحث من: مشروعية سرعة دوران النقود، والأوراق التجارية في العصور الإسلامية القديمة، وآثار تغير قيمة النقود.

المطلب الأول: مشروعية سرعة دوران النقود: دليل مشروعية سرعة دوران النقود قوله سبحانه وتعالى:

مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ
كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (الحشر: ٧).

ووجه الدلالة في كلمة "دولة" من الآية: قال أبو عمرو بن العلاء: الدولة (بالفتح) الظفر بالحرب وغيره، وهي المصدر. وبالضم اسم الشيء الذي يتداول من الأموال. وكذا قال أبو عبيدة: الدولة اسم الشيء الذي يتداول. والدولة الفعل¹، وبذلك فإن كلمة دولة تشمل كل الأموال التي يتداولها الناس ويتخذونها عملة لهم.

المطلب الثاني: الأوراق التجارية في العصور الإسلامية الأولى: ظهرت الأوراق التجارية التالية في

العصور الإسلامية الأولى بالإضافة إلى النقود المعدنية المتداولة وهي:

الدينار الجيشي والدينار الأسطولي: يقول القلقشندي: "فمسمى لا حقيقة، وإنما يستعمله أهل ديوان الجيش في عبدة الإقطاعات بأن يجعلوا لكل إقطاع عبدة دنانير معينة من قليل أو كثير، وربما أخلت بعض الإقطاعات من العبدة. على أنه لا طائل تحتها ولا فائدة في تعيينها، فرمما كان متحصل مائة دينار في إقطاع أكثر من متحصل مائتي دينار فأكثر في إقطاع آخر. على أن صاحب "قوانين الدواوين" قد ذكر الدينار الجيشي في الإقطاعات على طبقات مختلفة في عبدة الإقطاعات، فالأجناد من الترك والأكراد والتركماني

1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المكتبة التوفيقية - مصر 18/14.

دينار كامل، والكتانية والعساقلة ومن يجري في مجراهم دينارهم نصف دينار، والعربان في الغالب دينارهم ثمن دينار، وفي عرف الناس ثلاثة عشر درهما وثلث¹.

الدراهم السوداء: يقول القلقشندي: "فأسماء على غير مسميات كالدنانير الجيشية، وكل درهم منها معتبر في العرف بثلاث دراهم نقرة².

الدراهم القطع والمزايدة: يقول المقرئزي: "في شهر ربيع الأول من سنة سبع وتسعين وثلاثمائة. تزايد أمر الدراهم القطع والمزايدة. فبيعت أربعة وثلاثون درهما بدينار³.

الصكوك والرقاع والمعاملات: الصكوك: جمع صك وهي الورقة المكتوبة بدين، وهي الورقة التي كان يكتب ولي الأمر فيها برزق من الطعام لمستحقه، فيكتب فيها أن لفلان كذا وكذا من الطعام⁴.

وقد استخدمت هذه الصكوك زمن مروان بن الحكم لتكون رواتب للجند وموظفي الدولة، فتبايعها الناس قبل أن يستوفوها، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لمروان أحللت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال أبو هريرة أحللت بيع الصكوك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى قال فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها قال سليمان فنظرت إلى حرس يأخذونها من أيدي الناس⁵، وبذلك فإن الاعتراض لم يكن عليها وإنما على تبايعها.

السفتجة: هي الكتاب الذي يرسله المقترض لوكيله ببلد ليدفع للمقرض نظير ما أخذه منه ببلده وهي المسماة بالبالوصة⁶، وقد تعامل المسلمون بالسفاج أو ما يشبهها منذ عصر الصحابة، فيروى عن عطاء: أن ابن الزبير كان يأخذ الورق (الفضة المضروبة دراهم) من التجار بمكة، فيكتب لهم إلى البصرة وإلى الكوفة. وكذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يأخذ الورق بمكة على أن يكتب لهم بالكوفة بها⁷.

1. القلقشندي، أبي العباس أحمد، صبح الأعشى 3/442 - 443 المطبعة الأميرية - القاهرة 1322هـ / 1914م.

2. المرجع السابق 3/443.

3. المقرئزي، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي (ت 845هـ)، إغاثة الأمة بكشف الغمة، دراسة وتحقيق كرم حلمي فرحان، ص 139 ط 1 1437هـ / 2007م.

4. النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، 10/171.

5. الإمام مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض حديث رقم 1528.

6. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 25/23 ط 1 1412هـ / 1992م مطابع دار الصفوة - مصر.

7. السرخسي، شمس الدين، المبسوط، 14/37، دار المعرفة - بيروت.

وبذلك أجاز السرخسي التعامل بالسفاح بناء على تعامل الصحابة بها على أن لا يكون الوفاء مشروطاً فقال: " والسفاح التي تتعامله الناس على هذا أن أقرضه بغير شرط وكتب له سفته بذلك فلا بأس به وأن شرط في القرض ذلك فهو مكروه لأنه يسقط بذلك خطر الطريق عن نفسه فهو قرض جر نفعاً"¹.

الحوالة: الحوالة مشتقة من التحويل، وهي عند الفقهاء نقل دين من ذمة إلى ذمة... ويشترط في صحتها رضا المحيل بلا خلاف والمحال عند الأكثر، والمحال عليه عند بعض من شذ، ويشترط أيضاً تماثل الحقيين في الصفات، وأن يكون في شيء معلوم. ومنهم من خصها في النقدين ومنعها في الطعام لأنه بيع الطعام قبل أن يستوفى².

يقول ناصر خسرو: " إن المعاملات التجارية في البصرة تجري كما يلي: كل من كانت له نفائس يودعها عند صراف ويأخذ منه وصلاً بها. وعندما يشتري التاجر شيئاً يعطي حوالة على الصراف وهذا يصرفها فكان التجار طيلة إقامتهم بالبصرة يتعاملون بالحوالات على الصيرفة"³.

المطلب الثالث: آثار تغير قيمة النقود: إن لتغير قيمة النقود آثاراً سلبية على كثير من نواحي الحياة سواء كانت الدينية، والاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، ويمكن إجمالها بما يلي:

الناحية الدينية:

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إني أرى الزمان تختلف فيه الدية، فتتخفف فيه قيمة الإبل وترتفع فيه، وأرى أن المال قد كثر، وأنا أخشى عليكم الحكام بعدي، وأن يصاب الرجل المسلم فتهلك ديته بالباطل، وأن ترتفع ديته بغير حق، فتحمل على قوم مسلمين فتجتاحهم، فليس على أهل القرى زيادة في تغليظ عقل، ولا في الشهر الحرام، ولا في الحرم، ولا على أهل القرى فيه تغليظ، ولا يزداد فيه على إثني عشر ألفاً، وعقل أهل البادية على أهل الإبل مئة من الإبل على أسنانها، كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى أهل البقر مئتا بقرة، وعلى أهل الشاة ألفاً شاة، ولو أقيم على أهل القرى إلا عقلهم يكون ذهباً وورقاً، فيقام عليهم، ولو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى على أهل القرى من

1. السرخسي، شمس الدين، المبسوط، 14/37، دار المعرفة - لبنان.

2. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 4/585 ط3 1421 هـ دار السلام - الرياض.

3. الدوري، عبد العزيز، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، ص 166، ط2 1974، دار المشرق - بيروت.

الذهب والورق عقلا مسمى لا زيادة فيه، لاتبعنا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، ولكن كان يقيمه على أثمان الإبل¹.

من الأثر السابق نلاحظ تغير قيمة الدية بسبب تغير قيمة الإبل، وهذا يكون بسبب تغير قيمة النقود، وكذلك تغير قيمة نصاب الزكاة، وحد القطع، وغيرها من الكفارات والأحكام المالية الشرعية، وذلك بسبب تغير قيمة الذهب أو الفضة أو الثروة الحيوانية أو غير ذلك مما أرتبط بهم، وكل ذلك بسبب تغير قيمة النقود.

الناحية الاقتصادية:

إن تغير قيمة النقود يؤثر على معاملات الناس، ويقع الاختلاف بينهم، ويتضرر أصحاب الديون، والبيع الآجلة، وهذا ما أكده ابن القيم رحمه الله حيث يقول: "الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثلث هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال فيجب أن يكون محدودا مضبوطا لا يرتفع ولا ينخفض إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسعر تعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بثمن تقوم به الأشياء ويستمر على حالة واحدة، ولا يقوم هو بغيره إذ يصير سلعة يرتفع وينخفض فتفسد معاملات الناس ويقع الخلاف، ويشتد الضرر كما رأيت من فساد معاملاتهم والضرر اللاحق بهم حين أتخذت الفلوس سلعة تعد للربح، فعم الضرر وحصل الظلم ولو جعلت ثمننا واحدا لا يزيد ولا ينقص بل تقوم به الأشياء ولا تقوم هي بغيرها لصلح أمر الناس"².

ويكون التأثير على أصحاب الدخل الثابتة، وهذا ما أكده ابن خلدون حينما قال: "فإذا الرخص المفرط مجحف بمعاش المحترفين بذلك الصنف الرخيص، وكذا الغلاء المفرط أيضا. وربما يكون في النادر سببا لنماء المال بسبب احتكاره وعظم فائدته. وإنما معاش الناس وكسبهم في التوسط من ذلك وسرعة حوالة الأسواق. (ومعرفة) ذلك ترجع إلى العوائد المتقررة بين أهل العمران"³.

1. عبد الرزاق، أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (126 - 211)، المصنف، عنى بتحقيق نصوصه وتخرير أحاديثه والتعليق عليه، حبيب الرحمن الأعظمي، 9/295 ط1 1392هـ / 1972م حديث رقم 17270 منشورات المجلس العلمي.
2. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قراءه وقدم له وخرج أحاديثه أبو عبيده مشهور بن حسن آل سلمان، 3/401 - 402 ط1 1423هـ دار ابن الجوزي - الرياض.
3. ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ص 479، ط1 1425هـ / 2004م، دار الفجر للتراث - القاهرة.

وقد يكون التأثير على رأس المال وخاصة في المضاربة فيكون أثره على الأرباح، وهذا ما أكده الخطاب حينما أشار إلى أن: كل ما تختلف قيمته بالارتفاع والانخفاض، لا يجوز أن يجعل رأس مال في المضاربة، لأنه عند نهاية المضاربة إذا أراد رد رأس المال وقد ارتفعت قيمته، يستغرق رأس المال جميع الربح أو جزءاً منه، وإذا انخفض يصير جزءاً من رأس المال ربحاً¹.

وفي هذا دعوة لوجوب الثبات النسبي لقيمة النقود المتداولة لحماية الاستثمارات القائمة، فانخفاض قيمة النقود يزيد من خسارة المستثمرين، ويؤدي بهم للإفلاس والخروج من السوق، وهذا لا يفضله الشرع الإسلامي، بل دعا الإسلام إلى عدم تصفية الاستثمارات القائمة إلا لحاجة - والحاجة إما خسارة أو استثمار آخر - على أن يستبدلها باستثمارات أخرى، ودليل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنه في مثله كان قمناً أن لا يبارك فيه"².

ويقاس على ذلك كل الاستثمارات القائمة بكل القطاعات الصناعية، والزراعية، والخدمية، والحرفية، والتجارية، والسياحية، إذا ما أراد أصحابها تصفيتها لحاجة، باستبدالها باستثمارات أخرى بنفس القطاع أو قطاع آخر.

ويقاس على ذلك تحديث الاستثمارات القائمة القديمة لتواكب التطور العلمي والفني الحاصل، ويكون لإنتاجها القدرة على المنافسة والتقدم نوعاً وكماً.

تفقد النقود وظائفها وهي: وحدة للقياس، ووسيط للتبادل، ومستودع للثروة أو أداة لاختزان القيم، وقاعدة للمدفوعات المؤجلة وتسوية الديون والالتزامات.

وهذا ما تأكد من خلال أقوال الفقهاء القدماء حيث: قال ابن تيمية: "فإن المقصود من الأثمان أن تكون معياراً للأموال، يتوسل بها إلى معرفة مقادير الأموال، ولا يقصد الانتفاع بعينها"³، وقال الغزالي في ذلك: "فخلق الله تعالى الدينار والدرهم حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال، حتى تقدر الأموال بهما، فيقال هذا الجمل يسوي مائة دينار، وهذا القدر من الزعفران يسوي مائة، منهما من حيث أنهما مساويان

1. الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، 7/444، عالم الكتب - بيروت.

2. سنن ابن ماجه، حديث رقم 2491.

3. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد، مجموع فتاوى، ترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، 29/471 دار عالم الكتب - الرياض 1412هـ / 1991م.

بشيء واحد إذا متساويان وإنما أمكن التعديل بالنقدين"¹، وقال ابن رشد: "إنما المقصود بها (الذهب والفضة) تقدير الأشياء التي لها منافع ضرورية"²، وقال ابن عابدين: "لأن الثمن غير مقصود بل وسيلة إلى مقصود، إذ الانتفاع بالأعيان لا بالأثمان، ولهذا اشترط وجود المبيع دون الثمن فبهذا الاعتبار صار الثمن من جملة الشروط بمنزلة آلات الصناعات"³.

يلحق الضرر بالدائنين، والمعاملات المؤجلة، والبيوع الآجلة، ومهور النساء، وأصحاب الدخول المنخفضة، وهذا ما أكدته السيوطي حينما بين كراهية ضرب الإمام الدراهم المغشوشة، لأن فيه إفسادا للنقود وإضراراً لذوي الحقوق وغلاء الأسعار"⁴.

الناحية الاجتماعية:

يؤدي تغير قيمة النقود إلى انتشار الطبقة وما يترتب على ذلك من انتشار للحقد والحسد، وانتشار للسرقة والسلب والنهب والغصب وغير ذلك، وهذا ما أكد عليه المقرئزي فبين أن وقت الغلاء الذي ضرب البلاد (مصر) تأثر الفقراء والمساكين وزاد الموت بينهم، ولم يجدوا ما يأكلون، أما التجار والباعة وأصحاب الصنائع فاستفادوا وكثرت أرباحهم"⁵.

وفي هذا انعدام للأمن والاستقرار، والاستقرار الأمني يعني: أن يكون الفرد آمناً من الإعتداء عليه في نفسه وعرضه وماله ومسكنه أو أي حق من حقوقه شريطة عدم الإضرار بالآخرين في تصرفاته"⁶، وبذلك نضمن لكل أفراد المجتمع الإسلامي الضرورات الخمس وهي حفظ: النفس والدين والنسل والعقل والمال، وفي تحقيق الاستقرار الأمني والسياسي وإيجاد الحرية المنضبطة بالضوابط الشرعية، والتي تتحقق بعدل السلطان، والأخوة، وإخماد الفتنة وتعطي الحافز والطمأنينة والنظرة التفاؤلية للمستثمرين.

يقول ابن خلدون في ذلك: "اعلم أن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها، لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم، وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك...، فإذا كان الاعتداء كثيراً عاماً في جميع أبواب المعاش

1. الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، وبهامشه تخريج الحافظ العراقي، 4/2226، ط1 1395هـ / 1975م دار الفكر - بيروت.

2. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 2/99 دار الفكر - بيروت.

3. ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، 4/501 ط2 1386هـ / 1966م، دار الفكر - بيروت.

4. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الحاوي للفتاوى، 1/98 ط1 1422هـ/2000م دار الكتب العلمية - بيروت.

5. المقرئزي، كشف الغمة، مرجع سابق، ص 109.

6. بني هني، حسين، حوافز الاستثمار في الإسلام، رسالة دكتوراه غير منشورة ص 220.

كان القعود عن الكسب كذلك، لذهابه بالآمال جملة بدخوله من جميع أبوابها، وإن كان الاعتداء يسيرا كان الانقباض عن الكسب على نسبه، والعمران ووفوره ونفاق أسواقه إنما هو بالأعمال وسعي الناس في المصالح والمكاسب ذاهبين وجائين. فإذا قعد الناس عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران وانتقصت الأحوال و(أبذع) الناس في الآفاق من غير تلك الإيالة في طلب الرزق فيما خرج عن نطاقها، فخف ساكن القطر وختل دياره وخربت أمصاره"¹.

الناحية السياسية:

يؤدي تغير قيمة النقود وخاصة انخفاضها إلى ضعف قوة الدولة وعدم هيمنتها، وبالتالي زيادة طمع الدول الأخرى بها، وهذا ما أكده المقرئزي إنه في سنة ٣٥٢ هـ في زمن الدولة الإخشيدية، وقع غلاء بسبب قلة ماء النيل، فارتفعت الأسعار، فما كان بدينار صار بثلاثة دنانير، وكان هذا من أسباب دخول الفاطميين إلى مصر².

ويقول ابن خلدون: "وأعلم أن السلطان لا يثمر ماله ويدير موجودة إلا الجباية، وإدارها إنما يكون بالعدل في أهل الأموال، والنظر لهم، فبذلك تنبسط آمالهم وتنشرح صدورهم للأخذ في تجميع الأموال وتنميتها"³.

إن العدل في أهل الأموال يكون بالأخوة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية، وتحقيق الاستقرار السياسي والأمني الذي يحققهما استقرار قيمة النقود المحقق ركيزة استثمارية، وهي بيئة آمنة مستقرة ومتحابة محفزة لكل أنواع الاستثمار بكل القطاعات الاقتصادية.

المبحث الثالث: دور هندسة مالية الزكاة وإدارتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي

يتكون هذا المبحث من: شروط إصدار الأوراق التجارية من قبل بيت مال الزكاة، وآلية عمل الزكاة حالة التضخم الاقتصادي، وآلية عمل الزكاة حالة الركود الاقتصادي، وآلية عمل الزكاة حالة الركود التضخمي.

المطلب الأول: شروط إصدار الأوراق التجارية من قبل بيت مال الزكاة: يشترط الشروط التالية

لإصدار أوراق تجارية من قبل بيت مال الزكاة:

1. ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق ص 351.

2. المقرئزي، مرجع السابق، ص 87 - 88.

3. ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق ص 347.

- ١ . أن تتمتع الأوراق التجارية بقوة قانونية حكومية مستمدة من القوانين والتشريعات الصادرة عن الدولة من خلال السلطة النقدية، والتي تفرض قبولها وتسوية المعاملات وتسديد كافة الالتزامات بها.
- ٢ . أن يكون إصدارها بكفالة بيت مال الزكاة حيث يستطيع أي شخص طبيعي أو معنوي حامل لتلك الأوراق من استبدالها نقدا من بيت مال الزكاة وفي أي وقت شاء.
- ٣ . أن يتم إصدار الأوراق التجارية بفئات مختلفة: خمسة دنانير، عشرة دنانير، عشرون دينارا، خمسون دينارا، مئة دينار.
- ٤ . أن يتم تغطية كافة الأوراق التجارية الصادرة بالنقود المحلية من قبل بيت مال الزكاة.
- ٥ . أن لا يتم بيع تلك الأوراق لأن ذلك ربا محرم شرعا، وإنما يتم التعامل بها وصرفها بنفس قيمتها.
- ٦ . أن يخالف شكلها شكل النقود المتداولة حتى يسهل تمييزها ومعرفتها.
- ٧ . أن تصدر بمواصفات فنية خاصة يصعب تزويرها أو إصدارها من أية جهة أخرى.
- ٨ . إصدار القوانين والتشريعات والأنظمة والتعليمات التي تحكم إصدار تلك الأوراق، وإدارتها، وضبطها، وتداولها كي تقوم بأداء وظائفها المختلفة وبالصورة الصحيحة، ومعاينة كل من يحاول التعدي أو العبث بها.
- ٩ . أن يتولى بيت مال الزكاة وكافة فروعها المنتشرة بإصدار تلك الأوراق، ولا يجوز لأي جهة كانت إصدارها ولأي سبب.
- ١٠ . أن تكون كمية إصدارها موافقة للسياسة الاقتصادية المعمول بها في البلد، وأن لا تتعارض كمية إصدارها مع أية سياسة أخرى أيا كانت.
- ١١ . أن يكون الهدف من إصدارها هو القضاء على الأزمات الاقتصادية الحاصلة، كالتضخم الاقتصادي، والركود الاقتصادي، والركود التضخمي، أو غير ذلك، والسعي لإعادة الاقتصاد لحالة التوازن.
- ١٢ . حالة تلف أية ورقة أو تعرضها للتمزق أو غير ذلك إعادتها لبيت مال الزكاة لإعادة إصدار بدلا منها.

المطلب الثاني: آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها حالة التضخم الاقتصادي:

أولاً: تعريف التضخم: هو: الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار خلال فترة زمنية وله صور وأشكال مختلفة¹.

إن الزيادة المستمرة في الأسعار تعني الانخفاض المستمر في قيمة النقود، وهذا يدفع بأصحاب النقود إلى الإسراع للتخلص منها إما باستثمارها أو تحويلها إلى نقد عيني، مما يزيد من سرعة دوران النقود فتزيد من حدة التضخم، بحسب ما أثبتته الدراسات العلمية والبحثية السابقة الذكر.

إن فريضة الزكاة المستمدة من الشريعة الإسلامية الربانية المصدر، والتي تتصف بالكمال والصلاح لكل زمان ومكان، فهي تستطيع أن تتحكم بسرعة دوران النقود وتقليلها لكبح التضخم والعودة للاستقرار الاقتصادي، والطريقة المثلى في ذلك قيام بيت مال الزكاة بإصدار السفاتيح أو أذونات الخزينة أو الكمبيالات أو سندات السحب المنضبطة بالضوابط الشرعية.

السفاتيح أو أذونات الخزينة أو الكمبيالات أو سندات السحب وكما يعرفها القانون الأردني هي: " محرر مكتوب وفق شرائط مذكورة في القانون ويتضمن أمراً صادراً من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغاً معيناً بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعين"².

ثانياً: آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها:

إن آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها تتلخص بالنقاط التالية:

١. أن يجمع بيت مال الزكاة حصيلة الزكاة النقدية من مستحقيها ويتم إيداعها لديه.
٢. أن يصدر بيت مال الزكاة الأوراق التجارية، ويسلمها لمستحقيها من الأصناف الثمانية التي وردت في سورة التوبة: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٦٠).**

١. الأفتندي، محمد أحمد، مقدمة في علم الاقتصاد الكلي، ص 279 ط5 2013م، الأمين للنشر والتوزيع - صنعاء.
٢. عبد الله، خالد أمين، وطراد، إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ص 189 ط2 2011م، دار وائل للنشر والتوزيع - عمان.

- ٣ . أن لا تكون هنالك فترة زمنية طويلة بين جمع الزكاة وتوزيع الأوراق التجارية الصادرة عن بيت مال الزكاة .
- ٤ . أن توزع الأوراق التجارية الصادرة عن بيت مال الزكاة حال جمع الزكاة، فإذا جمعت الزكاة شهريا فيتم توزيع الأوراق التجارية شهريا أيضا .
- ٥ . أن يقوم مستلمو الأوراق التجارية باستخدامها لشراء حوائجهم من السلع والخدمات من تجار التجزئة .
- ٦ . أن يقوم تجار التجزئة حال وجوب الزكاة على أموالهم بدفعها من تلك الأوراق التجارية إلى بيت مال الزكاة، وما يتبقى لديهم من أوراق يدفعونها لتجار الجملة لتسديد ما يترتب عليهم من مستحقات نقدية .
- ٧ . أن يقوم تجار الجملة حال وجوب الزكاة على أموالهم بدفعها من تلك الأوراق التجارية إلى بيت مال الزكاة، وما يتبقى لديهم من أوراق تجارية يدفعونها للمنتجين لتسديد ما يترتب عليهم من مستحقات نقدية .
- ٨ . أن يقوم المنتجين حال وجوب الزكاة على أموالهم بدفعها من تلك الأوراق التجارية إلى بيت مال الزكاة، وما يتبقى من أوراق تجارية إما يدفعونها لأصحاب المواد الأولية أو استبدالها من بيت مال الزكاة نقدا لإعادة استثمارها .
- ٩ . أن يقوم أصحاب المواد الأولية حال وجوب الزكاة على أموالهم بدفعها من تلك الأوراق التجارية إلى بيت مال الزكاة، وما يتبقى لديهم من أوراق تجارية يقومون باستبدالها من بيت مال الزكاة نقدا لإعادة استثمارها .
- وبذلك فإن آلية عمل هندسة مالية الزكاة بإصدار الأوراق التجارية حالة التضخم الاقتصادي تعمل على تخفيض سرعة دوران النقود بنسبة:
- ١ . نسبة انخفاض سرعة دوران النقود من توزيعها على مستحقيها تقدر بـ (٢.٥٪) أي بقدر نسبة حصيلة الزكاة .
- ٢ . نسبة انخفاض سرعة دوران النقود من دفعها لتجار التجزئة تقدر بـ (٥٪) وذلك لاستلامهم تلك الأوراق من مستحقيها ثم دفع زكاة أموالهم منها .

٣ . نسبة انخفاض سرعة دوران النقود من دفعها لتجار الجملة تقدر بـ (٥٪) وذلك لاستلامهم تلك الأوراق من تجار التجزئة ودفع زكاة أموالهم منها .

٤ . نسبة انخفاض سرعة دوران النقود من دفعها للمنتجين تقدر بـ (٥٪) وذلك لاستلامهم تلك الأوراق من تجار الجملة ودفع زكاة أموالهم منها .

٥ . نسبة انخفاض سرعة دوران النقود من دفعها لأصحاب المواد الأولية تقدر بـ (٥٪) وذلك لاستلامهم تلك الأوراق من المنتجين ودفع زكاة أموالهم منها .

وبذلك يكون مقدار انخفاض نسبة سرعة دوران النقود من تلك العملية بمقدار ٢٢.٥٪ خلال الحول أو السنة الواحدة، وهذا يساهم في خفض نسبة التضخم بنفس المقدار، كالاتي :

$$22.5\% = 5\% + 5\% + 5\% + 5\% + 2.5\%$$

أما عن كمية الأوراق التجارية الصادرة عن بيت مال الزكاة فيمكن حسابها من المعادلة التالية :

$$\text{سرعة دوران الدخل} = \text{الدخل أو الناتج القومي} \div \text{كمية النقود المتداولة}$$

وعليه فتكون :

$$\text{كمية النقود المتداولة للدولة الإسلامية} = \text{كمية النقود المتداولة} + \text{الأوراق التجارية الصادرة عن بيت مال الزكاة}$$

وعليه فإن :

$$\text{سرعة دوران الدخل} = \text{الدخل أو الناتج القومي} \div (\text{كمية النقود المتداولة} + \text{الأوراق التجارية الصادرة عن بيت مال الزكاة})$$

وحتى تتحقق النقطة المثلى لسرعة دوران النقود يمكن التحكم بكمية الأوراق التجارية الصادرة من بيت مال الزكاة بالزيادة والنقصان لإعادة الاقتصاد إلى حالة الاستقرار .

وفي هذا زيادة الطلب على المنتجات، فيزداد ربح المنتجين، وبسبب حسن التنظيم والإدارة الفنية التي أوجبها الإسلام يعمل على الاستثمار المحفز، باستثمار أكبر جزء من الأرباح، للبقاء على سيطرة وتمسك بحصته السوقية وتفوق الإنتاج، ويشجعهم هيكل سوق المنافسة المنضبطة بالخلق والإبداع الإسلامي، فتحفزهم لزيادة استثماراتهم، وتطوير إنتاجهم وإيجاد صناعات جديدة، ودخول مستثمرين جدد للسوق، مما يجعل العرض أكثر مرونة للاستجابة لكل طلب عليه، وإيجاد صناعات بديلة تعويضية

للمنتجات المفتقدة بالسوق، وللمسارع أو المعجل عمل ايجابي على زيادة الاستثمار فيتحقق التراكم الرأسمالي من عدة طرق .

المطلب الثالث : آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها حالة الكساد الاقتصادي :

أولاً: معنى الكساد: هو: الحالة التي يكون فيها الطلب الكلي الفعلي أقل من الطلب الكلي المرغوب اللازم لبلوغ الناتج الموجود، وفيها يتراكم المخزون من السلع والخدمات نتيجة عدم القدرة على تصريف هذا الناتج، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض وتيرة الإنتاج وحدوث البطالة¹، أي إنخفاض سرعة دوران النقود أحد أسباب الركود .

ثانياً: آلية العمل: إن آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها تتلخص بما يلي :

- ١ . أن يقوم بيت مال الزكاة بجمع الزكاة من أصحابها .
- ٢ . أن يقوم بيت مال الزكاة بتوزيعها على مستحقيها في فترات قصيرة جداً، قد تكون كل (١٥) يوماً أو شهراً على الأكثر، حيث الميل الحدي للاستهلاك لمستحقيها وخاصة الفقراء والمساكين منهم مرتفع، فيقومون بإنفاقها حالة استلامها مما يساعد على زيادة سرعة دوران النقود ويقلل من الانكماش الاقتصادي الحاصل .
- ٣ . لضمان بيت مال الزكاة الإيراد اللازم يقوم بتعجيل جمع الزكاة لعام أو عامين قادمين وذلك حسب حدة الركود فتتوفر له السيولة اللازمة لإبقاء القدرة على دفع الأموال لمستحقيها بأقصر فترة زمنية ممكنة، ودليل ذلك: **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقُمُ ابْنَ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلِيٌّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ²، ومعنى فَهِيَ عَلِيٌّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلف منه زكاة عامين قادمين .**

وما رواه أبو عبيد في كتاب الأموال عن اسحق بن حماد بن زيد عن جعفر بن سليمان قال: قلت

١. الأفتدي، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق، ص 168.

٢. صحيح مسلم، كتاب الزكاة، حديث رقم 1634.

للحسن: أخرج زكاة مالي في مرة واحدة سنتين؟ قال: لا بأس بذلك¹.

وبذلك يجوز تقديم جمع الزكاة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو وجود حاجة اقتصادية ملحة تدعو ولي أمر المسلمين تقديم جمع الزكاة، كالظروف التي تعجز فيها وسائل السياسة النقدية ووسائل السياسة المالية عن تحقيق المصلحة العامة كالأستقرار في مستوى الأسعار والقيمة الحقيقية للنقود².

٤. حالة شعور بيت مال الزكاة بعدم كفاية الإيرادات النفقات المستحقة يقوم بالاقتراض من الجهات المالكة للسيولة النقدية قرضاً حسناً على أن يسدد ذلك حالة توفر السيولة الفائضة لديه.

كل ذلك يعمل على زيادة سرعة دوران النقود فيزيد الطلب الكلي ليتساوى مع الطلب الكلي الفعلي، ويعود الاقتصاد إلى حالة التوازن، وبعد عودة الاقتصاد لحالة اتوازن يعود عمل بيت مال الزكاة إلى حالته الطبيعية في جمع وتوزيع أموال الزكاة.

وفي هذا تشجيع الابتكارات والاختراعات، والتنظيم والإدارة الفنية المسببة لإدخال واستنباط سلع وخدمات جديدة للسوق، وإيجاد وسائل وطرق جديدة ومتطورة للإنتاج، فتستخدم الموارد الاقتصادية بشكل كفؤ بعيداً عن إسرافها وهدرها، وتوسعة السوق أو إيجاد سوق جديدة لتسويق المنتج، وابتكار مصادر للمواد الخام أو بديلاً عنها، وهيكله وإعادة تنظيم بعض الصناعات لزيادة وتحسين نوعية إنتاجها، وفي هذا مواكبة التطورات الاقتصادية الحاصلة.

المطلب الرابع: آلية عمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها حالة الكساد التضخمي:

أولاً: تعريف الكساد التضخمي: هو الحالة التي تجتمع فيها سمات التضخم والكساد في آن واحد، فيحصل ارتفاع الأسعار، وانخفاض حجم الإنتاج والنشاطات الاقتصادية بسبب ضعف القوة الشرائية نتيجة انخفاض سرعة دوران النقود، فينخفض الاستثمار، ودرجة استخدام الموارد، وانخفاض درجة استغلال الطاقات الإنتاجية، وتنتشر البطالة، وعدم ارتفاع الأجور بشكل يتناسب مع ارتفاع الأسعار، ويترتب على ذلك انخفاض معدلات النمو الاقتصادي، وقد يرجع ظهور الكساد إلى الأسباب الهيكلية

1. أبو عبيد بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، ص 703 ط2 1395هـ/1975م، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت.

2. موسى آدم عيسى، آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، ص 327.

والتي تتصل باختلاف الهيكل الإنتاجي أي الأهمية النسبية المرتفعة لقطاعات ونشاطات محددة في توليد الناتج والدخل وتوفير الحاجات الأساسية وفرص العمل كالصناعات الاستخراجية وبعض المنتجات الزراعية التي لا تتعدى ثلاثة محاصيل، وانخفاض الأهمية النسبية لمعظم القطاعات والنشاطات الأخرى في الاقتصاد كالصناعات التحويلية والمنتجات الزراعية الأساسية والتي بها قوام الحياة والحاجات الأساسية للأفراد¹.

ثانياً: آلية العمل: تعمل هندسة مالية الزكاة وإدارتها لمعالجة الكساد التضخمي كما يلي:

١. نحتاج لدعم القطاعات الاقتصادية المنتجة للحاجات الأساسية كالقطاع الزراعي وقطاع الصناعات التحويلية.

٢. تقسيم مستحقي الزكاة إلى فئتين: الفئة الأولى: الفقراء والمساكين وهم الأكثر، والفئة الثانية: باقي الأصناف المستحقة للزكاة.

٣. ينظر إلى أيهما أكثر نسبة التضخم أم الركود، فإذا كان التضخم أكثر نسبة فنعمل بما يلي:

- تعطى الفئة الأولى من الأوراق التجارية الصادرة عن بيت أموال الزكاة وذلك لتقليل حدة التضخم، وفي ذلك دعم للقطاعات المنتجة للحاجات الأساسية مما يقلل من الاختلالات الهيكلية الحاصلة والمسببة للكساد الاقتصادي.

- تعطى الفئة الثانية وهم الأصناف الأخرى من مستحقي الزكاة نقداً من حصيلة الزكاة لزيادة سرعة دوران النقود المحد للكساد الاقتصادي.

- وفي حالة نسبة الكساد أكبر من نسبة التضخم يعمل بعكس ما تم ذكره سابقاً.

وبذلك تكون الزكاة ساهمت في علاج التضخم والكساد الاقتصادي في نفس الوقت من خلال ربط العرض النقدي بالعرض السلعي مما يمنع التضخم والكساد التضخمي الاقتصادي، وصرف الزكاة لذوي الحاجات من: الفقراء والمساكين والغارمين وأبناء السبيل والرقيق، فهؤلاء يقومون بإنفاقها حالاً لإشباع حاجاتهم، مما يزيد من سرعة دوران النقود لتلاءم حركة الإنتاج، فيزيد الطلب الفعّال ويتسع الإنتاج، وإذا ما ربط ذلك بالتقدم الفني الذي هو: "منظومة من الحقائق والقواعد التي تعبر عن تفوق العقل البشري في كافة المجالات الحياتية، وتطبيق هذه الحقائق والقواعد على وسائل الإنتاج في إطار العملية الإنتاجية في

١. خلف، فليح حسن، النقود والبنوك، ص 185-187 ط1 2006م جدارا للكتاب العالمي - عمان.

مختلف القطاعات لتصبح بمثابة الوسائل الأساسية في حركة المجتمع الحضارية¹، وعلى المستثمر مواكبة التطور العلمي والفني وإجراء البحوث اللازمة لتحسين وتطوير إنتاجه .

وهذا هو السبيل لتحقيق التنمية الاقتصادية باستخدام الأساليب الممكنة والإفادة من الموارد الاقتصادية المتاحة وتوجيهها للإنتاج، وهذا يتم باستخدام الطرق العلمية والفنية لتطوير أساليب الإنتاج وتشجيع الابتكار والاختراع².

النتائج: توصل الباحث إلى النتائج التالية:

- ١ . ترى المدرسة الكلاسيكية ثبات سرعة دوران النقود في الأجل القصير، وتغير سرعة دوران النقود في الأجل الطويل، وترى المدرسة الكينزية تغير سرعة دوران النقود في الأجلين القصير والطويل بسبب إرتباط سرعة دوران النقود بالطلب النقدي والعلاقة العكسية بينهما، وترى المدرسة النقدية تغير سرعة دوران النقود ولكن يمكن التنبؤ بها وذلك لإعتمادها على متغيرات ملموسة كمستوى الدخل والأسعار، وعوائد الأسهم والسندات، ونسبة الدخل للثروة، وغير ذلك .
- ٢ . أثبتت الدراسات العلمية والواقعية وجود علاقة بين سرعة دوران النقود ومعدل الأسعار (التضخم)، وعدد أفرع البنوك التجارية، وكمية النقود المتداولة خارج الجهاز المصرفي، ونصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي .
- ٣ . محددات سرعة دوران النقود هي: درجة انتظام استلام الدخل، ومدى التزامن بين استلام الدخل وإنفاقه، ودرجة توزيع الدخل بين الاستهلاك والادخار، والإنفاق الاستهلاكي والاستثماري، والدورات الاقتصادية وطبيعة النشاط الاقتصادي السائد في المجتمع، ومدى توفر موجودات سائلة غير نقدية (كالأوراق التجارية)، ودرجة تقدم الجهاز المصرفي ومدى ثقة وتعامل الأفراد معه، ومدى تقدم عادات الجمهور المصرفية .
- ٤ . استخدمت أوراق تجارية في العصور الإسلامية الأولى منها: الدينار الجيشي والإسطولي، والدرهم السوداء والقطع والمزايدة، والصكوك، والرقاع، والسفتجة، والحوالة، وغيرها من الأوراق التي

١. بول، بوريل، ثورات النمو الثلاث، ترجمة أديب عامر ص 68 منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق 1970م.
٢. عفر، محمد عبد المنعم، الاقتصاد الإسلامي الاقتصاد الجزئي 3/54 ط1 1405 هـ / 1985م دار البيان - جدة.

- أستخدمت بوجود بعض الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ولم يستنكر أحد على ذلك، وإنما الاستنكار كان حينما أستخدمت لتكون طريقا للمعاملات الربوية فردوها وأبطل التعامل المحرم بها.
- ٥ . الاقتصاد الإسلامي يدعو إلى الثبات النسبي لقيمة النقود، فتغير قيمة النقود وخاصة الانخفاض الشديد منها يؤدي إلى أضرار كبيرة على: قيم الأنصبة الشرعية، ومعاملات الناس، وأصحاب الديون والحقوق المالية، والبيوع الآجلة، وذوي الدخل الثابتة والمتدنية، وفقدان النقود لوظائفها المالية، وتوقف الاستثمار، وخروج بعض المشاريع الاستثمارية من السوق مما يعيق عملية التنمية الاقتصادية، وانتشار الأمراض الاجتماعية كالطبقية المؤدية للسرقة والنهب والاحتيال والغصب والحسد والحقد والكراهية بين الناس وغير ذلك المؤثر سلبا على التنمية الاقتصادية، ومن الناحية السياسية يؤدي انخفاض قيمة النقود إلى ضعف الدولة وبالتالي القضاء عليها.
- ٦ . يشترط في إصدار الأوراق التجارية شروط إصدار الأوراق النقدية: من ضمان الدولة لها، وتوفير الحماية القانونية لها، وتغطيتها، وإصدارها وإدارتها من جهة رسمية، وضبط إصدارها وتداولها والتعامل بها.
- ٧ . تعمل آلية هندسة مالية الزكاة وإدارتها: حالة التضخم الاقتصادي بصرف الأوراق التجارية على مستحقيها لاستخدامها بدلا من النقود المحلية، وحالة الحاجة إلى صرفها يقوم بيت مال الزكاة بصرفها بالنقود بحسب قيمتها، وفي ذلك تقليل لسرعة دوران النقود المؤثر على التضخم بالانخفاض، وحالة الركود الاقتصادي يصرف بيت مال الزكاة إيراداته على مستحقيها بفترات قصيرة ليقوموا بإنفاقها حال استلامها، وحالة نفاذ الأموال من بيت مال الزكاة يقوم بتعجيل جمع أموال الزكاة وإن لم تفي بذلك يقوم بالاستدانة قرضا حسنا، وفي ذلك تسريع لدوران النقود فيحد من الركود الحاصل، وحالة الركود التضخمي تقسم الأصناف المستحقة للزكاة لفئتين، فئة الفقراء والمساكين وتستحق أوراق تجارية للحد من سرعة دوران النقود فيخفف التضخم الحاصل، والفئة الثانية فئة باقي الأصناف المستحقة للزكاة، ويستحقون النقود لزيادة سرعة دوران النقود لكبح جماح الركود، فيعود الاقتصاد إلى حالة التوازن، وفيه أيضا تحفيزا للطلب الفعال، وتحسين وزيادة الإنتاج، وتحسين طرق الإنتاج، والحث على البحث والابتكار لتطوير الإنتاج كما ونوعا.

المراجع

١. حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، ط ٤ ١٩٩٢، دار الفكر العربي - القاهرة.
٢. الناقبة، أحمد أبو الفتوح، نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية، مؤسسة شباب الجامعة - الاسكندرية.
٣. السيد، علي عبد المنعم، والعيسى، نزار سعد الدين، النقود والمصارف والأسواق المالية ٢٠٠٤، دار الحامد - عمان.
٤. برعي، محمد خليل، ومنصور، علي حافظ، مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك ١٩٩٠، مكتبة نهضة الشرق - القاهرة.
٥. البياتي، طاهر فاضل، وسماره، ميرال روجي، النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة، ط ١ ٢٠١٣ دار وائل للنشر والتوزيع عمان.
٦. سليمان، هند، العوامل المحددة لسرعة دوران النقود دراسة تطبيقية على السودان 1970 - 2000م، رسالة ماجستير / كلية الاقتصاد - جامعة الخرطوم 2002م على موقع: www.Khartoumspace.Uofk.edu/handle/123456789/12844
٧. غفور، نزمين، تأثير تغيرات عرض النقود وسرعة دورانها على معدلات التضخم في العراق (1991-2013م)، مجلة دنانير العدد السابع.
٨. الجنابي، هيل عجمي، التمويل الدولي والعلاقات النقدية الدولية 2004م، دار وائل - عمان.
٩. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المكتبة التوفيقية - مصر.
١٠. القلقشندي، أبي العباس أحمد، صبح الأعشى المطبعة الأميرية - القاهرة 1322هـ / 1914م.
١١. المقرئ، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي (ت 845هـ)، إغاثة الأمة بكشف الغمة، دراسة وتحقيق كرم حلمي فرحان، ط 1 1437هـ / 2007م.
١٢. النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، ج 10.
١٣. صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض.
١٤. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1970م، مبحث الحوالة.
١٥. السرخسي، شمس الدين، المبسوط، دار المعرفة - بيروت.
١٦. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط 3 1421هـ دار السلام - الرياض.
١٧. الدوري، عبد العزيز، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، ط 2 1974، دار المشرق - بيروت.
١٨. عبد الرزاق، أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (126 - 211)، المصنف، عنى بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه، حبيب الرحمن الأعظمي، ط 1 1392هـ / 1972م منشورات المجلس العلمي.
١٩. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قراءه وقدم له وخرج أحاديثه أبو عبيده مشهور بن حسن آل سلمان، ط 1 1423هـ دار ابن الجوزي - الرياض.
٢٠. ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط 1 1425هـ / 2004م، دار الفجر للتراث - القاهرة.
٢١. الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ط ١ 2000م عالم الكتب بيروت.
٢٢. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد، مجموع فتاوى، ترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، دار عالم الكتب - الرياض 1412هـ / 1991م.
٢٣. الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، وبهامشه تخريج الحافظ العراقي، ط 1 1395هـ / 1975م دار الفكر - بيروت.
٢٤. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر - بيروت.
٢٥. ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، ط 2 1386هـ / 1966م، دار الفكر - بيروت.
٢٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ)، الحاوي للفتاوى، ضبطه وصححه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، ط 1 1422هـ / 2000م دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٧. الأندلي، محمد أحمد، مقدمة في علم الاقتصاد الكلي، ط 5 2013م، الأمين للنشر والتوزيع - صنعاء.

- ٢٨ . عبد الله، خالد أمين، وطراد، إسماعيل، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط٢ 2011م، دار وائل للنشر والتوزيع عمان .
- ٢٩ . أبو عبيد بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، ط2 1395هـ/1975م، دار الفكر للطباعة والنشر بيروت .
- ٣٠ . موسى آدم عيسى، آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي .
- ٣١ . خلف، فليح حسن، النقود والبنوك، ط1 2006م جدارا للكتاب العالمي - عمان .

32. Hussein Omar, Economic Encyclopedia, ed.4, 1992, darilfiker al-arabi – Cairo.
33. Al-nagah, Ahmad abu al-futouh, the Theory of Money; Banking and Financial markets establishment of university youth – Alexandria.
34. Al-sayyed, Ali Abdulmunim and Al-Essa, Nizar saadideen, Money, Banks and Financial Markets, 2004 Dar-Alhamed – Amman.
35. Burl, Muhammad Khaleel and Mansour, Ali hafidh, Introduction in the Economies of Money and Banks, 1990, The Bookshop of Nahthat AL-sharg – cairo.
36. AL-Bayyati, Taher Fadhil and Samarah, Miral Rawhi, Money and Banking and current Economic change, Ed. 1, 2013, Dar wail for nasher and Tawsee:
37. Suleiman, Hind, Determing Factors of the Speed of Money turnover, An Applied Study on Sudan, 1970 – 2000, Master Thesis: Faculty of Economy – Khartoum University, 2002: WWW.Khartoumspace.uofk.edu/123456789/12844.
38. Ghafoor, Nirmeen, The Impact of the changes of the cash offer and its turnover speed on inflation rates in Iraq (1991 – 3013) Dananeer Magazine, no. 7.
39. AL-Janabi, Hail Ajami, Inernational Financing and International Monetary relations, 2004 Dar-WAil Amman.
40. AL-Qurtubi, Collection of Quran Laws, AL-Tuwfiqiyyah Bookshop – Egypt.
41. Alqalaqashandi, Abilabbass Ahmad, Subh AL-Asha, AL-Matbaah AL-Ameeriyah – Cairo, 1322H/ 1914.
42. AL-MAqreezi, Taqiyyildeen Abilabbass Ahmad Bin Ali (845H) The Nations Relief by the Removal of grief, Ed. 1, 1437H.
43. AL-Nawawi, Yahya Bin Sharaf, Interpretation of Saheeh Muslim, part 10.
44. Saheeh Muslim.
45. Kuwaiti Fight Encyclopedia, Ministry of waqf and Islamic Affairs, 1970.
46. AL-Sarkhassi, AL-Mabsout, Dar- AL-marifah – Beirut.
47. Bin Hajer AL-Asqalany, Fateh AL-Bary in Interpreting Saheeh AL-Bukhari, Ed.3, 1421, Dar AL-Salam – Riyadh.
48. AL-Douri, The Economic Hostry of Iraq in the fourth Hijri century, Ed.2 1974, Dar AL-Mashriq – Beirut.
49. AL-Sanani, Abdulrazzaq Bin Humam,(211 – 226), AL-Mussannf, Ed. 1, 1392H, 1972 Publications of Scientific Council.
50. Bin AL-Qayyim AL-Jauziyyah, Muhammed(751H) Ilam AL-Muwaggeen Aan Rabilaalameen, Ed.1, 1423H, Dar Bin AL-Jawzi – Riyadh.
51. Bin- Khaldoon, Abdulrahman, Introduction, Ed. 1, 2004, Dar AL-Fajr – Cairo.
52. AL-Hat tab, Muhammad, Mawahib aljaleel, Ed. 1, 1422/2000, The Word of Books – Beirut.

53. Bin Taymiyyah, Ahmad, A collection of Fatwas, Dar Aalam AL-Kuttub – Riyadh.
54. AL-Ghazali, Abu Hammed, Revival of Religion Sciences, Ed. 1, 1395/1975. Dar AL-Faker – Beirut.
55. Bin Rushed, Muhammad, The Beginning of AL-Mujtahid and the end of AL-Muqtassed, Dar AL-Faker – Beirut.
56. Bin Aabdeen, Muhammad, The Margin of Radd AL-Muhtar Ala Aldurr AL-Mukhtar, Ed. 2, 1386h, 1966 Dar AL-Faker – Beirut.
57. AL-Suyouti, Jalaliddeen (911h.), AL-Hawi Lilfatawa, Ed. 1 1422/2000, Dar AL-Kuttub – Beirut.
58. Abu Obeid Bin Salam, Kitab AL-Amwal, Ed.2, Dar AL-Faker – Beirut.
59. Moussa Adam Essay, The Effect of changes in the value of Money and the Manner of Treatment.
60. Abdullah, Half, and Ismail Trade, Management of Local and International Banking Operations, Ed.2 2011, Dar Well – Amman.
61. Khalaf, Fliih, Money and Banking, Ed. 1, 2006, Gadara Book – Amman.